

الحجة على أهل المدينة

ويرون عليها القضاء مع ذلك لانه مرض من الامراض .

وقال محمد بن الحسن اذا كان ذلك عندكم مرض من الامراض فلاي شيء تطعم انما قال الله تعالى
! ! ولم يذكر مع ذلك صدقة فاذا عدتموه مرضا من الامراض ورأيتم فيه القضاء فلا صدقة
فيه